منها ويختلف اللفظان فالحالة الاولى يتحصر فى ثلاث صور وهى عدد يعدل اموالا
وجذورا ثم جذور تعدل اموالا وعددا ثم اموال تعدل جذورا وعددا لان المنفرد
منها لا يخلو من ان يكون واحدا من الانواع الثلاثة فتعين اقتران الاخرين وتسمى
هذه الصور الثلاث بالمسائل المركبات والمقترنات ايضا والحالة الثانية منحصرة
فى ثلاثة صور ايضا وهى جذور تعدل جذورا ثم اموال تعدل عددا ثم
جذور تعدل عددا وتسمى هذه الصور الثلاث بالمسائل المفردة والبسيطة
وايضا المعادلة مفردة منها المفرد وكان للناظم ان يقدم المفردة على المركبة لان المفرد
مقدم طبعا وقوله مرتبة اي ترتيبا اصطلاحيا ه ه هه هه ه
اولها فى الاصطلاح الجارى ه ان تعدل الاموال بالاجذار
وان تكون عادلت الاعداد ه هى ذلها فافهم المراد وان تعادل
بالجذور عددا ه فتلك تتلوها على ما حددا ه ه ه
شرع يبين ترتيب المسائل المعروفة فى الاصطلاح الجارى عند اهل الجبر
وبدا بالمسائل المفردة لانها الاولى فذكر ان المسئلة الاولى ان تعادل الاموال
الاجذار والثانية ان تعادل الاموال العدد والثالثة ان تعادل الجذور
العدد واعلم ان العدد كثيرا ما يعبر عنه بالدراهم والدنانير ونحوهما
واقسم على الاموال ان وجدتها ه واقسم على الاجذار ان عدمتها
فهذه المسائل البسيطة ه خارجها الجذر سوى الوسيطة فانما
يخرج منها المال ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه
بحسب ما قد اقتضى السوال ه
ذكر فى هذه الابيات طريق العمل الموصل لمعرفة القدر المجهول فى كل مسئلة
من المسائل البسيطة وهو ان تقسم فى المسئلة الاولى عدة الجذور

على

على عدة الاموال وفى الثانية العدد على عدة الاموال ايضا وهذا مراده بقوله
فاقسم على الاموال ان وجدتها اى فى الاولى والثانية واقسم العدد على عدة
الاجذار فى المسئلة الثالثة وهو مراده بقوله واقسم على الاجذار ان
عدمتها اى عدمت الاموال وذلك فى الثالثة فالخارج بالقسمة هو مقدار
الجذر فى المسئلة الاولى والثالثة ويخرج مقدار المال فى المسئلة الوسيطة
وهى الثانية لان المسؤل عنه فيها هو مقدار المال خاصة لان عديله وهو
العدد معلوم ضرورة مثال المسئلة الاولى مالان يعدلان عشرة اجذار كم
الجذر وكم المال فاقسم عشرة عدة الاجذار على اثنين عدة الاموال
يخرج خمسة هى مقدار الجذر الواحد فالمال خمسة وعشرون ولو قيل نصف
مال يعدل ثلاثة اجذار فاقسم ثلاثة على نصف فالجذر ستة فالمال
ستة وثلاثون ومثال الثانية ثلاثة اموال تعدل خمسا وسبعين درهما
فاقسمها على نصف فالمال عشرون ومثال الثالثة عشرة اجذار تعدل خمسين
دينارا فاقسم الخمسين على عشرة عدة الاجذار يخرج مقدار الجذر خمسة
دنانير ولو قيل ثلث جذر يعدل دينارين فاقسم اثنين على ثلث يخرج الجذر ستة
واعلم هذا كسر نهان العدد ه فى اول المركبات انفرد وهذوا ه
ايضا جذور الثانية ه وافردوا اموالهم فى التالية ه ه ه
لما انهى الكلام على المسائل البسيطة شرع يذكر المسائل المركبة وبدا بترتيبها
فالمسئلة الرابعة وهى اول المركبات ينفرد فيها العدد ويقترن فيها الجذور
والاموال والمسالة الخامسة وهى ثانية المركبات ينفرد فيها الجذور ويقترن
فيها الاموال والعدد والمسالة وهى ثالثة المركبات تنفرد فيها الاموال ويقترن
فيها الجذور والعدد وهذا الترتيب متفق عليه واشار الى اتفاقهم

Copyright © King Saud University